



قرار لوزير التجهيز والماء رقم 153 بتاريخ 05 يوليوز 2023

بإجراه مبارأة لتوظيف متصرفين من الدرجة الثانية

إن وزير التجهيز والماء،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتنميته؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 بتاريخ 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمبارات العمومية؛

بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية حسبما وقع تغييره وتنميته؛

بناء على المرسوم رقم: 2.06.377 الصادر في 20 ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص ب الهيئة المتصرفين المشتركة بين الوزارات حسبما وقع تغييره وتنميته؛

بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربیع الثانی 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين؛

بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربیع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛

بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربیع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في صالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛

بناء على المرسوم رقم 2.16.145 الصادر في 7 شوال 1437 (12 يوليول 2016) بتغيير وتنميم المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعف البصر الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من ربیع الأول 1402 (6 ماي 1982) والقانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربیع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)؛

بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادی الآخرة 1433 (30 ابریل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، حسبما وقع تغييره وتنميته؛

بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 14/2012 بتاريخ 28 ربیع 1433 (19 يونيو 2012) حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛

بناء على قرار الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم: 607.11 الصادر في 09 من ربیع الآخر 1432 (14 مارس 2011) بتحديد شروط واجراءات وبرامج مباراتي توظيف المتصرفين من الدرجة الثالثة والثانية؛

بناء على ترخيص السيد رئيس الحكومة رقم 951 الصادر في 23 يونيو 2023 في استعمال المناصب المالية المحدثة بموجب قانون المالية لسنة 2023.

يقرر ما يلى:

المادة الأولى: تجرى يوم السبت 29 يوليوز 2023 بمدينة الدار البيضاء، وعند الاقتضاء بمدن أخرى تحدد لاحقا، مبارأة توظيف ثلاثين (30) متصرفا من الدرجة الثانية في التخصصات التالية: قانون المنازعات (18 منصبا)، تدبير الموارد البشرية (10 مناصب)، الحكامة المحلية (02 منصبين)؛



المادة الثانية: تفتح هذه المبارأة في وجه المرشحين من جنسية مغربية، الحاصلين على دبلوم الدراسات العليا المعمقة، دبلوم الدراسات العليا المتخصصة، الماستر أو الماستر المتخصص، أو على إحدى الشهادات المعادلة المحددة قائمتها طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر عند فاتح يناير من السنة الجارية؛

المادة الثالثة: تخصص نسبة 25 % لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول للأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و7% لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة الحاملين لبطاقة شخص معاق؛

المادة الرابعة: ترسل ملفات الترشيح وجوباً، عبر البوابة المعدة لهذا الغرض <http://e-recrut.mtpnet.gov.ma> ويعتبر يوم 21 يوليوز 2023 آخر أجل لقبولها.

حرر بالرباط في: 2023 05 يوليوز

وزير التجهيز والماء

فخار بركة